

## 8269 - حكم من أحرم من ميقات ليس ميقاته - نور على الدرب

صالح اللحيدان

عندما نويت الذهاب لاداء فريضة الحج وكان اثناء الذهاب عندي عمل في جدة قمت بالذهاب يوم الثاني من ذي الحجة وبقيت بجدة لمدة اربعة ايام ثم احرمت من جدة فهل علي شيء ام يجب علي ان ارجع الى اقرب ميقات وهو يللم لانني لانه هو الميقات الخاص بي حيث اني من المنطقة الجنوبية وماذا علي الان - [00:00:00](#)

كان ينبغي ان يكون هذا السؤال قبل ان يفوت الاوان يكون الحج حجا تاما لا يخذشه آآ خلل اما وقد احرمت من جدة وهي ليست بميقات لك وقد تجاوزت ميقاتك - [00:00:26](#)

انت اذا كنت من القادمين على طريق الساحل صديقاتك يا لملم ان كنت من القادمين عبر الجبال عن طريق الطائف فميقاتك وادي محرم ولان الامر قد فات انت احرمت من دون الميقات - [00:00:46](#)

الواجب في حقك ذبيحة تذبحها فدية تدارك تكميلا لما حصل من نقص وهي انما تذبح في مكة وتوزع على فقراء مكة ولا تأكل منها انت. نعم - [00:01:13](#)